



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: OIC (F) 32 [2022]

لدى محكمة قطر الدولية
الدائرة الابتدائية

التاريخ: في 26 ديسمبر 2022

القضية رقم: CTFIC0040/2022

شركة أيجيس سيرفيسس ذ.م.م

المدعية

ضد

شركة مطبخ ومطعم أطايب

المدعى عليها

الحكم

أمام:

حضرة القاضي فريتز براند
حضرة القاضي بروس روبرتسون
حضرة القاضي رشيد العنزي

الأمر القضائي

1. تدفع المدعى عليها للمدعية مبلغًا وقدره 6,000.00 ريال قطري فورًا.
2. يحق للمدعية، إلى الحد الذي تكبدت فيه أي تكاليف معقولة بسبب متابعة هذه الدعوى، استرداد تلك التكاليف، على أن يتم تقييم هذه التكاليف من قبل رئيس قلم المحكمة ما لم يتم الاتفاق عليها.

الحكم

1. إن المدعية، شركة أيجيس سيرفيسس ذ.م.م، هي شركة مسجلة ومرخصة في مركز قطر للمال ("مركز قطر للمال"). وتكمن أعمالها في مساعدة الكيانات الأخرى للحصول على شهادة المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ("شهادة ISO") في المجال الذي تختاره تلك الكيانات. وإن المدعى عليها هي مطبخ ومطعم أطايب، وهي شركة مسجلة في دولة قطر لكنها ليست مدرجة في مركز قطر للمال. بسبب المبلغ وطبيعة المسائل ذات الصلة، أحال رئيس قلم المحكمة الدعوى إلى قسم دعاوى المطالبات الصغيرة لهذه المحكمة بموجب التوجيه الإجرائي رقم 1 لعام 2022. ووفقًا لهذا التوجيه الإجرائي، فقد قررنا أن نبت في القضية على أساس المواد المكتوبة المعروضة علينا وبدون سماع أدلة شفوية. ونحن مقتنعون بأن المدعى عليها قد تم إخطارها على النحو الواجب بشأن الدعوى وتمت موافاتها بالمواد ذات الصلة المعروضة علينا بتاريخ 16 نوفمبر 2022.
2. ووفقًا للدعوات الواردة في صحيفة الدعوى، والتي لم يتم الاعتراض على صحتها، أبرم الطرفان عقدًا مكتوبًا في 3 يناير 2021. وطبقًا للعقد المذكور، تعهدت المدعية بمساعدة المدعى عليها في الحصول على شهادة ISO من السلطة المختصة في مجال إدارة سلامة الأغذية مقابل دفع مبلغ 6,000.00 ريال قطري. وبموجب شروط العقد، أصبحت هذه الرسوم واجبة السداد بالكامل عند استلام المدعى عليها الشهادة المطلوبة. ووفقًا للوثيقة المرفقة بصحيفة الدعوى، نجحت المدعية في تنفيذ مهمتها حيث حصلت المدعى عليها على شهادة ISO المطلوبة في 25 يناير 2021. وبناءً على ذلك، أصدرت المدعية للمدعى عليها فاتورة بقيمة 6,000.00 ريال قطري في 16 فبراير 2021، إلا أن المدعى عليها لم تدفع المبلغ المذكور.
3. في ظاهر الأمر، ليس لدى المدعى عليها رد على الدعوى. نتيجة لذلك، تم منح الحكم لصالح المدعية بمبلغ 6,000.00 ريال قطري. على الرغم من عدم تقديم أي مطالبات بالتكاليف، نرى أنه من العدل أن تدفع المدعى عليها أيضًا التكاليف المعقولة التي تكبدتها المدعية في متابعة مطالبتها المشروعة.

وبهذا أمرت المحكمة،



[موقع]

حضرة القاضي فريتز براند

تم تقديم نسخة موقعة من هذا الحكم إلى قلم المحكمة

التمثيل

ترافعت المدّعية بالأصالة عن نفسها.

لم يحضر مُمَثِّل عن المدّعى عليها.